المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقـــرير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

حـــول

مشروع قانون تنظيمي رقم 17.19 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

رئيس اللجنة

عبد السلام بلقشور

مقرر اللجنة

امبارك السباعي

الأمانـة العامة

مديرية التشريع والمراقبة

قسم اللجان

مصلحة لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

الـولاية التشريعية 2015 -2021

السنة التشريعية 2018-2019

دورة أبريل 2019

التقديم العام

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أعرض على المجلس الموقر التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، بمناسبة دراستها لمشروع قانون تنظيمي رقم 17.19 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تدارست اللجنة مشروع هذا القانون التنظيمي في اجتماعها المنعقد بتاريخ 26 يوليوز 2019، برئاسة السيد عبد السلام بلقشور رئيس اللجنة، وبحضور السيد محمد بن عبد القادر الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية.

وفي مستهل هذا الاجتماع قدم السيد الوزير عرضا أبرز من خلاله أن هذا المشروع يهدف إلى تغيير وتتميم لوائح المؤسسات والمقاولات العمومية والمناصب العليا المحددة في الملحقين 1 و2 المرفقين بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، وذلك بالعمل على تحيين البنود (أ)، (ب) و(ج) من الملحق رقم 1 الذي يحدد المؤسسات العمومية الإستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين المسؤولين عنها في المجلس الوزاري، من خلال إضافة "الصندوق المغربي للتأمين الصحي"، ثم "المعهد العالي للقضاء"، الذي سيتم حذفه من لائحة المؤسسات العمومية الواردة في البند (ج) من الملحق رقم 2 الذي

يحدد لائحة المناصب العليا بالإدارات العمومية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في مجلس الحكومة، مع استبدال تسمية "الصندوق المغربي للتنمية السياحية" بـ" إثمار الموارد".

وفي السياق ذاته، أبرز السيد الوزير أن مشروع هذا القانون التنظيمي يهدف كذلك إلى إضافة مؤسستين جديدتين إلى البند (أ) من الملحق رقم 2 الذي يحدّد لائحة المؤسسات العمومية التي يتم التداول في شأن تعيين المسؤولين عنها في مجلس الحكومة، ويتعلق الأمر بـ"مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعوان وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي"، و"مؤسسة الأعمال الاجتماعية للأشغال العمومية"، علاوة على إدراج "المراكز الجهوية للاستثمار" ضمن نفس البند من الملحق رقم 2، مع حذف منصب "مديري المراكز الجهوية للاستثمار".

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

أجمع السيدات والسادة المستشارون في إطار المناقشة العامة على أهمية مشروع هذا القانون التنظيمي، الذي يندرج في إطار التحيين الشكلي لمقتضياته مع القوانين الصادرة بعد سنه.

وأشارت المداخلات إلى أن مشروع هذا القانون التنظيمي ما هو إلا انعكاس لقوانين سبق لمجلسي البرلمان أن صادقا عليها في الدورات التشريعية السابقة، بحكم أنه يحتوي تنظيميا على مجرد تحيين للائحة المؤسسات والمقاولات العمومية والمناصب العليا المحددة في الملحقين 1 و2 من القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا

لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، وطالب أحد السادة المستشارين بضرورة إسناد المسؤوليات على مستوى مجلس الحكومة احتكاما إلى مبادئ الكفاءة والشفافية وتكافؤ الفرص، باعتبارها المداخل الأساسية لترسيخ ثقافة المسؤولية والواجب داخل المرفق العام.

وفي إطار الجواب، أشاد السيد الوزير بالتفاعل الإيجابي للسادة المستشارين مع التعديلات المتتالية التي تطرأ على مشروع هذا القانون التنظيمي، الهادفة إلى تحيين لائحة المؤسسات والمقاولات مع المستجدات الطارئة في المنظومة القانونية-المؤسساتية، مؤكدا أن الحكومة بصدد إعداد مقترحات جوهرية تصب في اتجاه تدعيم حق المواطنات والمواطنين في الولوج إلى مناصب المسؤولية، وتعزيز متطلبات الشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص في إسناد المسؤوليات بالإدارات العمومية.

وأبدى السيد الوزير انفتاحه على السيدات والسادة المستشارين أعضاء لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان من أجل دراسة ومناقشة جميع القضايا المرتبطة بتأهيل وتطوير المرفق العام الوطني.

وعند عرض المادة الفريدة ومشروع قانون تنظيمي رقم 17.19 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور برمته للتصويت، وافقت عليه اللجنة بالإجماع.

مقرر اللجنة

امبارك السباعي

عرض السيد الوزير

تقديم

مشروع قانون تنظيمي رقم 17.19 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
بمجلس المستشارين

الجمعة 26 يوليوز 2019

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسكم الموقر، مشروع القانون التنظيمي رقم 17.19 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، بعد أن صادق عليه مجلس النواب في جلسته العامة المنعقدة يوم الإثنين 22 يوليوز 2019.

ويهدف مشروع هذا القانون التنظيمي إلى تغيير وتتميم لائحتي المؤسسات والمقاولات العمومية والمناصب العليا المنصوص عليهما في كل من الملحقين رقم 1 ورقم 2 المرفقين بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المشار إليه أعلاه، وذلك من خلال ما يلي:

1- إضافة "الصندوق المغربي للتأمين الصحي" المحدث بموجب المرسوم بقانون رقم 2.18.781 الصادر في 10 أكتوبر 2018، إلى البند (أ) من الملحق رقم 1 من القانون التنظيمي رقم 02.12 سالف الذكر، الذي يحدد لائحة المؤسسات العمومية الاستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري.

2- **حذف " المعهد العالي للقضاء"** من لائحة المؤسسات العمومية الواردة في البند (ج) من الملحق رقم 2 من القانون التنظيمي رقم 02.12 سالف الذكر، الذي يحدد لائحة المناصب العليا بالإدارات العمومية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في مجلس الحكومة، **وإدراجه ضمن لائحة المؤسسات العمومية الاستراتيجية** الواردة في البند (أ) من الملحق رقم 1 من القانون التنظيمي المذكور.

3- **استبدال تسمية "الصندوق المغربي للتنمية السياحية"** ضمن لائحة المقاولات العمومية الاستراتيجية الواردة في البند (ب) من الملحق رقم 1 من القانون التنظيمي رقم 02.12 المذكور، والتي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، بتسمية **" شركة إثمار الموارد"**، وذلك بناء على المرسوم رقم 2.19.134 الصادر في 28 فبراير 2019 بتغيير المرسوم رقم 2.11.52 المتعلق بإحداث شركة مساهمة تسمى "الصندوق المغربي للتنمية السياحية".

4- **إضافة مؤسستين جديدتين** إلى البند (أ) من الملحق رقم 2 من القانون التنظيمي رقم 02.12، الذي يحدِّد لائحة **المؤسسات العمومية التي يتم التداول في شأن تعيين المسؤولين عنها في مجلس الحكومة**، وهما:

■ **"مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعوان وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي"**، التي تم إحداثها بموجب القانون رقم 12.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.07 بتاريخ 25 يناير 2019؛

■ **"مؤسسة الأعمال الاجتماعية للأشغال العمومية"**، التي تم إحداثها بموجب القانون رقم 84.13 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.40 بتاريخ 27 فبراير 2019.

5- حذف منصب "مديري المراكز الجهوية للاستثمار" من لائحة المناصب العليا بالإدارات العمومية، الواردة في البند (ج) من الملحق رقم 2 من القانون التنظيمي رقم 02.12 سالف الذكر، وإدراج **" المراكز الجهوية للاستثمار"** المعاد تنظيمها بموجب القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، **ضمن لائحة المناصب العليا التي يتم التداول في شأنها في مجلس الحكومة** المنصوص عليه في البند (أ) من نفس الملحق.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

مشروع القانون التنظيمي كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مشروع قانون تنظيمي رقم 17.19
يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين
49 و 92 من الدستور.

(كما وافق عليه مجلس النواب في 22 يوليوز 2019)

مشروع قانون تنظيمي رقم 17.19
يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا
تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

مادة فريدة

يغير ويتمم، على النحو التالي، الملحقان رقم 1 ورقم 2 المرفقان بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)، كما وقع تغييره وتتميمه :

«الملحق رقم 1

«لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية

«أ - المؤسسات العمومية الاستراتيجية :

«.....

«.....

«- صندوق التضامن ضد الوقائع الكارثية ؛

«- الصندوق المغربي للتأمين الصحي ؛

«- المعهد العالي للقضاء.

«ب - المقاولات العمومية الاستراتيجية :

«.....

«.....

«- مجموعة التهيئة العمران ؛

«- شركة إثمار الموارد ؛

«- الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب ؛

«.....

«.....

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الملحق رقم 2

«لائحة بتتميم المناصب العليا التي يتم التداول
«في شأنها في مجلس الحكومة

«أ - المسؤولون عن المؤسسات العمومية التالية :

«- صندوق الضمان المركزي ؛

«- المراكز الجهوية للاستثمار ؛

«- صندوق ..... الجماعي ؛

«- الصندوق ..... للتقاعد ؛

«- النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد ؛

«- الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة ؛

«.....

«.....

«- مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية..... - قطاع الفلاحة ؛

«- مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية..... الشباب والرياضة ؛

«- مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي «وأعوان وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي ؛

«- مؤسسة الأعمال الاجتماعية للأشغال العمومية ؛

«- المعهد ..... للتقييس ؛

«- المعهد ..... الزراعي ؛

«- المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري ؛

«- المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية ؛

«.....

«.....

(الباقي لا تغيير فيه.)

«ب - المسؤولون عن المقاولات العمومية .....

«..... هذا القانون التنظيمي.

«ج - المناصب العليا بالإدرات العمومية التالية :

«.....

«.....

«- الوزراء المفوضون العامون ؛

«- رئيس المجلس العام للتجهيز ؛

«- المفتشون الجهويون..... التراب الوطني.»

الملحق:

ورقة إثبات الحضور

ROYAUME DU MAROC
PARLEMENT
CHAMBRE DES CONSEILLERS
LA COMMISSION DE LA JUSTICE, DE LA LÉGISLATION ET DROITS DE L'HOMME

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع : دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 17.19 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تاريخ انعقاد الاجتماع : 26 يوليو 2019 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

الولاية التشريعية : 2015 -2021
السنة التشريعية : 2018-2019
دورة : أبريل 2019.
اجتماع رقم : 9
الساعة : من 15:15 إلى 15:45

عدد الحاضرين في اللجنة : 4
عدد الحاضرين من أعضاء اللجنة : 3
عدد المعتذرين : 3
عدد المتغيبين : 14
نسبة الحضور بالنسبة لأعضاء اللجنة : 15,78%
المدة الزمنية : 2,30

السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد عبد السلام بلقشور	فريق الأصالة والمعاصرة	
الخليفة الأول	السيد عبد اللطيف أبدوح	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
الخليفة الثاني	السيد الحسين العبادي	فريق العدالة والتنمية	
الخليفة الثالث	السيد محمد حيتوم	فريق الاتحاد المغربي للشغل	يعتذر
الخليفة الرابع	السيد لحسن أدعي	فريق التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الخامس	السيد عبد الإله حفظي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	
الخليفة السادس	السيد أحمد الإدريسي	فريق الأصالة والمعاصرة	
الأمين	السيد محمد العلمي	الفريق الاشتراكي	
مساعدة الأمين	السيدة ثريا لحرش	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	
المقرر	السيد امبارك السباعي	الفريق الحركي	
مساعد المقرر	السيد ادريس الراضي	الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	

ROYAUME DU MAROC
PARLEMENT
CHAMBRE DES CONSEILLERS
LA COMMISSION DE LA JUSTICE, DE LA LÉGISLATION ET DROITS DE L'HOMME

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع : دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 17.19 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تاريخ انعقاد الاجتماع : 26 يوليو 2019 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد العربي لمحرشي	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد الحسن بلمقدم	" " " "	
السيد سيدي محمد ولد الرشيد	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
السيد الصبحي الجيلالي	" " " "	يعتذر
السيد عزيز مكنيف	" " " "	
السيد نبيل شيخي	فريق العدالة والتنمية	
السيدة كريمة أفيلال	" " " "	يعتذر
السيد حميد كوسكوس	الفريق الحركي	

ROYAUME DU MAROC
PARLEMENT
CHAMBRE DES CONSEILLERS
LA COMMISSION DE LA JUSTICE, DE LA LÉGISLATION ET DROITS DE L'HOMME

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع : دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 17.19 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تاريخ انعقاد الاجتماع : 26 يوليو 2019 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

السيدات والسادة المستشارون غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
عبد السلام البار	الفريق الاستقلالي للوحدة والمعاصرة	